





# دليل إرشادي لإجراءات الرقابة الداخلية

الشركات صرف العملات المكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

يهدف هذا الدليل مساعدة شركات صرف العملات على تصميم دليل الإجراءات الخاصة بها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يجدر التذكير انه بموجب الفصل II من الدورية رقم 2/2019 بشأن التزامات شركات صرف العملات فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يتعين على هاته الشركات إنشاء منظومة لليقظة والمراقبة الداخلية تغطي جميع الزبناء الاعتياديين والزبناء الاعتياديين والزبناء العرضيين والمستفيدين الفعليين، والتي تسمح بالقياس والتحكم ومراقبة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتشمل منظومة اليقظة والمراقبة الداخلية الإجراءات التي نصت عليها المادة 3 من نفس الدورية. كما نصت المادة 4 انه يتعين تسجيل كل تلك الإجراءات في دليل يتم تحيينه بشكل دوري.

# <u>ف</u> هرس

#### تقديم

# I- المفاهيم الأساسية والإطار التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- ◄ المفاهيم الأساسية
  - ◄ الإطار التنظيمي

# II ـ منظومة اليقظة والمراقبة الداخلية

#### ◄ محتوى الإجراءات

- الالتزامات الرئيسية المنوطة بشركات صرف العملات
  - تحدید مستوی مخاطر العمیل
    - سياسة الوقاية

#### ◄ مؤشرات المخاطر

- المخاطر المتعلقة بسلوك الزبناء
- المخاطر المتعلقة بتحديد هوية الزبون
  - المخاطر المتعلقة بخصائص العملية
    - المخاطر المتعلقة بالمستخدمين
- ◄ التصريح بالاشتباه لدى وحدة معالجة المعلومات المالية
  - ◄ تحيين الوثائق، البيانات والمعلومات
    - ◄ حفظ الوثائق
    - ◄ واجب السرية

# III- رسم بياني لإقامة علاقة الاعمال او القيام بمعاملة

# تقديح

تعتبر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أولوية وطنية.

إن سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتمحور حول الركائز التالية:

- 1. الالتزام بالامتثال للقوانين الوطنية فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتوصيات الصادرة عن الهيئات الدولية.
- 2. إعطاء أولوية بالغة للإجراءات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على المصالح التجارية للشركة.
- 3. مشاركة جميع الجهات الفاعلة في المجتمع، بما في ذلك شركات صرف العملات، في وضع منظومة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  - 4. الحفاظ على سلامة النظام البنكي والمالي الوطني.
- 5. تحليل المعطيات من قبل الأشخاص المؤهلين لدى شركات صرف العملات لجميع المعاملات التي قد تنطوي على مخاطر تبييض الاموال واعتماد النهج القائم على المخاطر.

في هذا الإطار يجب على شركات صرف العملات وضع تدابير داخلية لليقظة ولكشف ومراقبة وتدبير المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب والكشف عن المعاملات غير العادية أو المشبوهة. وفي هذا الصدد، يمكن لكل شركة صرف العملات أن تقوم بتصميم دليل خاص بها يتوافق مع حجم نشاطها ومعاملاتها.

# المفاهيم الأساسية والإطار التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الإرهاب

# 1- المفاهيم الأساسية:

# غسل الأموال:

يعتبر غسل الأموال من الآليات أو الإجراءات المعمول بها لإضفاء الشرعية على الأموال ذات المصدر غير المشروع. وفي عملية غسل الأموال، يجب التمييز بين الخطوات التالية:

- 1. وضع أموال نقدية صادرة عن الأنشطة الإجرامية في مرحلة اولية في مؤسسات مالية وغير مالية. الهدف من ذلك اضفاء الطابع الشرعي على هذه المبالغ باستخدام مبالغ مالية نقدية.
- 2. الاخفاء والتنويع: ترمي هذه المرحلة إلى إخفاء أو إزالة المصدر غير المشروع للأموال.
  - 3. الادماج: استعمال الأموال المغسولة في الاقتصاد الوطني.

#### المستفيد الفعلى:

أي شخص ذاتي يسيطر بصورة نهائية على الزبون الذي يقوم نيابة عنه بإجراء المعاملة أو بتنفيذ العملية.

# علاقة الاعمال:

يراد بعلاقة الأعمال، العلاقة المتمثلة في استفادة الزبون بصفة اعتيادية من خدمات شركة صرف العملات من أجل تحقيق عدة عمليات أو عملية واحدة لها طابع مستمر.

# اجراءات اليقظة:

تحديد مستوى المخاطر لكل زبون عن طريق وضع عتبات وسقوف للمعاملات التي يمكن أن يقوم بها لدى شركة صرف العملات والتي تسمح بتصنيفها الى ثلاثة مستويات: عالية أو متوسطة أو منخفضة المخاطر.

# عمليات تكتسى درجة عالية من المخاطر:

العمليات المنجزة في ظروف تكتسي طابع الخطورة والتي يستفيد منها أشخاص ذاتيون او معنويون يقومون بنشاط يدعو للاشتباه او الذين ينتمون لدول تمثل مخاطر مرتفعة (دول غير متعاونة).

#### تصريح بالاشتباه:

وجوب القيام بالتصريح بالاشتباه إلى وحدة معالجة المعلومات المالية بالنسبة للعمليات التي تكتسى طابع الخطورة او المشتبه فيها.

#### الاشخاص السياسيون المعرضون للمخاطر:

يراد بالاشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر، كل شخص ذو جنسية مغربية أو أجنبية يتقلد أو تقلد مناصب عمومية من درجة عليا بالمغرب أو بالخارج، أو أوكلت إليه وظيفة بارزة داخل أو لصالح منظمة دولية. وكذا اقاربه او الاشخاص الذين تربطهم علاقة به سواء من الجنسية المغربية او الأجنبية.

#### العميل:

الشخص الذي تربطه بشركة صرف العملات علاقة عمل.

#### العميل العرضى:

الشخص الذي لا تربطه بشركة صرف العملات علاقة عمل مستمرة.

# عملية غير عادية:

العملية غير العادية هي عملية تتم بشكل معزول او متكرر وبدون أي مبرر اقتصادي و/او قانوني. كما انها لا تتماشى مع طبيعة الزبون التعاملية، بسبب تكرر العملية، طابعها الغير الاعتيادي، مبلغها، تعقيدها، طبيعتها و/او خصائصها.

# عملية مشبوهة:

العملية المشبوهة هي عملية غير عادية تم كشفها، تحليلها وتقييمها والتي يصعب الربط فيما بينها وبين النشاط القانوني الذي صرح به الزبون ما يجعل من العملية موضوع اشتباه في إمكانية ارتباطها بغسل الأموال و/او تمويل الإرهاب.

#### وحدة معالجة المعلومات المالية:

وحدة معالجة المعلومات المالية (الوحدة) هي الوحدة المغربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وهي وحدة معلومات مالية ذات طابع إداري، ملحقة برئيس الحكومة.

تقوم الوحدة بدور المنسق الرئيسي لدى السلطات الوطنية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. مهمتها الاساسية تكمن في المساهمة في حماية الاقتصاد ونزاهة المنظومة المالية المغربية وكشف الشبكات المالية الغير المشروعة.

# 2- الإطار التنظيمى:

يستند الإطار القانوني الذي يحكم نشاط شركات صرف العملات وفقا لأحكام نظامي الصرف وقانون مكافحة غسل الأموال إلى النصوص التالية، بصيغتها المعدلة أو المكملة:

# 2-1- النصوص القانونية:

- القانون رقم 03-03 بشأن مكافحة الإرهاب، الصادر عن الظهير رقم 1-03-0140 المؤرخ 28 مايو 2003.
- القانون رقم 43-05 المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الصادر عن الظهير رقم 1-07-79 المؤرخ 17 نيسان / أبريل 2007.
- القانون رقم 13-10 المعدل والمكمل للقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية والقانون رقم 43-05 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

# 2-2- النصوص التنظيمية:


- التعليمات العامة لعمليات الصرف.
- التعليمات المتعلقة بعمليات الصرف اليدوي.
- دورية مكتب الصرف رقم 2019/2 بشأن التزامات اليقظة والمراقبة الداخلية الواجبة على شركات صرف العملات عملا بمقتضيات القانون 43-05 كما تم تتميمه وتغييره.
- أي تعميم أو بلاغ من مكتب الصرف بشأن التغييرات المتعلقة بتنظيم نشاط الصرف اليدوي.

# منظومة اليقظة والمراقبة الداخلية

- محتوى الإجراءات
- مؤشرات المخاطر
- التصريح بالاشتباه لدى وحدة معالجة المعلومات المالية
  - تحيين الوثائق، البيانات والمعلومات
    - حفظ الوثائق
    - واجب السرية

يجب على كل شركة صرف العملات انشاء منظومة لليقظة والمراقبة الداخلية تغطي جميع الزبناء الاعتياديين والعرضيين والمستفيدين الفعليين والتي تسمح بالقياس والتحكم ومراقبة خطر غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

وتشمل هذه المنظومة مجموعة من الاجراءات التي تتلاءم وطبيعة الخطر، حجم شركة صرف العملات، طبيعة وحجم نشاطها. كما يتعين تسجيل هاته الاجراءات في دليل يخضع لتحيين دوري وفقا لتطور مختلف المقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ولمواكبة نشاط شركة صرف العملات والتجاوب مع مختلف المتغيرات التي من شانها التأثير على مدى فعالية منظومة اليقظة والمراقبة الداخلية.



# 1- محتوى الإجراءات:

# 1-1- الالتزامات الرئيسية المنوطة بشركات صرف العملات:

تطبيقا للأنظمة المذكورة أدناه، تخضع شركات صرف العملات للالتزامات التالية:

- تعيين مسؤول تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها.
  - تحديد ومعرفة العملاء.
  - الكشف عن المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها.

#### أ- تعيين وكيل مؤهل:

يجب على شركات صرف العملات أن تقوم باعتماد وكيل مؤهل لها لدى وحدة معالجة المعلومات المالية، للقيام بالتصريح بالاشتباه والاتصال بوحدة معالجة المعلومات المالية. يجب أن يتمتع الوكيل بصلاحية الولوج في أي وقت إلى معطيات تحديد هوية الزبناء وإلى الوثائق المتعلقة بالعمليات وإلى المعلومات المتعلقة بإجراءات اليقظة التي تتجلى في:

- المراقبة المستمرة للعمليات المنجزة بصفة منتظمة.
- مراقبة العمليات المشتبه فيها والغير العادية والمعقدة وإخبار وحدة معالجة المعلومات المالبة.
  - الالتزام باحترام سياسات وإجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

# ب- تحديد ومعرفة العملاء:

إن خطر القيام بعملية غسل الاموال أو تمويل الإرهاب متأصل في النشاط التجاري، الا أنه يمكن إدارة المخاطر بطريقة أكثر كفاءة وفعالية من خلال وضع سياسة تحديد الهوية ومعرفة العملاء.

وتحدد هذه السياسة نوع العملاء وتصنيفهم حسب مستوى المخاطر استنادا إلى مبلغ أو تكرار عملياتهم بشكل مشبوه وبالتالي السماح بتصميم وتنفيذ تدابير وضوابط للحد من هذه المخاطر.

#### ب-1- سياسة معرفة العميل:

إن سياسة معرفة العملاء تأتي من الخبرة و الإجراءات التي ينفدها الوكلاء المؤهلون في أي وقت، وخاصة عند اجراء عملية الصرف.

وبصفة عامة، تقوم شركة صرف العملات بإجراء المعاملات مع الأشخاص الذاتيين فقط، وتمتنع عن تقديم خدماتها إلى:

- الأشخاص المسجلين في القوائم التي توفر ها وحدة معالجة المعلومات المالية.
- الأشخاص الذين تشير المعلومات المتاحة حولهم إلى أنهم مرتبطون بأنشطة إجرامية.
- الأشخاص الذين يقومون بأعمال تجارية تجعل طبيعتهم مشبوهة و من المستحيل التحقق من شرعيتهم أو مصدر أمو الهم.

- الأشخاص الذين يرفضون تقديم المعلومات والمستندات التي تطلبها شركات صرف العملات للقيام بالعملية.
  - الأشخاص المعنويون، باستثناء ما تنص عليه لوائح الصرف.
  - الأشخاص الذين يريدون القيام بعملية نيابة عن شخص آخر.
    - الأشخاص القاصرون.

# ب-2- سياسة تحديد هوية العميل:

إن تحديد هوية العميل هو الخطوة الاولى في منع وكشف عمليات مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب. ويجب على شركة صرف العملات أن تطلب دائما من كل عميل تقديم مستندات تثبت هويته قبل إتمام عملية الصرف، بما في ذلك أي بيع أو شراء للعملات الأجنبية، خاصة عندما تكون المبالغ محددة بموجب اللوائح.

ويمكن اتمام عملية الصرف وفقا للشروط التالية:

- أن يقدم العميل هويته مع المستندات الثبوتية؛
- ألا يكون العميل في قائمة الأشخاص المحظورين؛
- · أن يقدم العميل كل المعلومات التي يطلبها منه مسؤول شركة صرف العملات؛
  - ألا يتم تجاوز الحد الأقصى المسموح به من قبل اللوائح؟
    - ألا يتم تقسيم وتجزيئ المبلغ الإجمالي.

جميع بيانات تعريف العميل تتم طباعتها في وصل المعاملة ليوقعها العميل كدليل صحة ما طبع في الوصل. تتضمن محتويات وصل المعاملة على الأقل ما يلي:

- الاسم الكامل للعميل (الاسم والنسب).
- وثيقة الهوية مع تحديد نوعها ورقمها.
  - العنوان الكامل للعميل.
  - نوع العملة والمبلغ المطلوب.
    - تحديد نوع العملية.

#### ب-3- تحديد العميل المستفيد من العملية:

يجب على شركة صرف العملات استخدام التدابير المتبعة من أجل تحديد هوية العميل الحقيقي للمعاملة، لذلك إذا كانت هناك شكوك تحوم حول العميل النهائي للمعاملة، فلن تتم تلك العملية ما لم يختر العميل القيام بها شخصيا مع الادلاء بجميع المستندات التي بموجبها يتم تحديد هوية المستفيد الحقيقي من العملية.

#### ب-4- الوثائق المطلوبة لتحديد هوية العميل:

إن وثائق الهوية المقبولة لتنفيذ العمليات هي تلك المدرجة في اللوائح المتعلقة بالصرف اليدوي و هي كالتالي:

- بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر للمقيمين المغاربة والمغاربة المقيمين بالخارج.
  - جواز السفر للأجانب غير المقيمين.
  - بطاقة الاقامة وجواز سفر للأجانب المقيمين.
  - بطاقة الهوية لرعايا البلدان التي يعترف المغرب فيها بعرض هذه الوثيقة.

يجب على شركة صرف العملات التأكد من أن وثائق هوية العميل مقروءة، وليست خاضعة للتصحيح أو الحذف أو غير ذلك من التلاعب التي قد تكون فيها علامات تزوير. ويجب أن تكون وثيقة الهوية غير منتهية الصلاحية ويجب أن تطابق الصورة صاحب الهوية.

أي شك في صحة الوثائق المقدمة من طرف العميل يؤدي إلى الغاء و عدم إتمام العملية.

# ج- الكشف عن المعاملات المشبوهة وإعداد التقارير:

تخضع المعاملات المشبوهة التي يتم الكشف عنها من طرف شركات صرف العملات لتحليل وإمكانية إعلان الاشتباه لدى وحدة معالجة المعلومات المالية بموجب الأحكام والشروط التي حددتها هذه الأخيرة.

إن العملاء أو العمليات ذات درجة عالية المخاطر هم:

- العملاء الذين تحددهم شركات صرف العملات على أساس دليل المساطر المعتمدة لديها من أجل تدبير المخاطر.
  - الأشخاص السياسيون المعرضون للمخاطر.

- الأجانب غير المقيمون.
- العمليات التي ينجزها أو يستفيد منها أشخاص ذاتيون أو معنويون ينتمون لدول تمثل مخاطر مرتفعة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما في ذلك تلك التي تحددها السلطات الدولية المختصة.
- الأشخاص الذاتيون أو المعنويون المنتمون لبلدان التي تدعو مجموعة العمل المالي (GAFI) إلى تعزيز تدابير الحيطة والحذر.

#### 2-1- تحديد مستوى مخاطر العميل:

إن معرفة العميل في سياسة مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب تحدد في جمع وتحديث المعلومات المتوفرة عن العميل وعملياته من أجل تحديد طبيعة المعاملة وتقييم المخاطر المحتملة.

من خلال تحليل المعاملات والمعلومات التي تم الحصول عليها من العملاء، يتم وضع معايير التصنيف للسماح بالكشف عن المعاملات المشبوهة أو التي يمكن أن تمثل خطرا إضافيا.

#### أ\_ تصنيف العملاء:

يتم تصنيف العملاء بحسب طبيعة العمليات التي يقومون بها، ويمكن تقسيم العملاء إلى فئتين:

- العملاء العرضيون: هم الذين يقومون بثلاث (3) عمليات صرف كحد اقصى في الشهر الواحد. ويتم الحصول على المعلومات عن هؤلاء العملاء أثناء تنفيذ العملية.
- العملاء المعتادون: هو الذين يقومون بأربع (4) معاملات صرف على الأقل في شهر واحد (1). والمعلومات المتاحة عن هؤلاء العملاء هي الأكثر تفصيلا. ويتم تحديثها كل ستة أشهر بسبب وثيرة هذه المعاملات.

# ب- تصنيف المخاطر وفقا للعميل:

وفقا لتصنيف العملاء، يتم تحديد مستوى مخاطر هم كما يلى:

درجة الخطورة	عدد العمليات المنجزة في الشهر الواحد	العميل	
ضعيف	3-1	عرضي	
متوسط	6-4	معتاد	العميل
حالي	10-7	معدد	

ليس كل العملاء لديهم نفس الخصائص أو مستويات الخطر. والتصنيف ضروري، حيث على أساسه يعتمد الإجراء المناسب.

وتستند مصفوفة المخاطر على التصنيف إلى خصائص العميل والنشاط الذي يقوم بتطويره، وفقا للمعلومات المطلوبة في وقت العملية.

في هذا التصنيف يتم التمييز بين مستويات المخاطر وتفصيلها على النحو التالى:

# ب-1- العميل منخفض المخاطر:

وهذا يعني أنه في معظم الحالات يقوم العملاء بعملياتهم المعتادة وهم عملاء عرضيون، يعملون لحسابهم الخاص، وهذا هو السبب في أن العمليات التي يؤدونها تعتبر منخفضة المخاطر حسب معايير غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

إن العملاء المنتمين لهذه الفئة مصنفون في درجة الخطورة المنخفضة.

# علامات التحذير وزيادة المخاطر:

يتم ارتفاع مستوى المخاطر عندما تتغير أي من خصائص العميل، لذلك إذا كان قد أجرى ما لا يقل عن ثلاث (3) معاملات خلال الشهر نفسه أو إذا كانت العمليات التي يقوم بها أكثر تكرارا، سوف يرتفع مستوى الخطورة وفقا لذلك

#### ب-2- العميل المتوسط المخاطر:

وتشمل هذه الفئة العملاء الذين يقومون ما بين أربعة (4) وستة (6) عمليات صرف في الشهر الواحد، بغض النظر عما إذا كانت هذه العمليات عادية أو غير متكررة، شريطة ألا يكون مبلغ المعاملة مهما. في هذه الحالة، يجب أن يتم اضافة بيانات اخرى للعميل وتلحق بياناته في القوائم الرسمية.

#### علامات التحذير وزيادة المخاطر:

الاختلاف في خصائص العميل أو تقسيم العمليات التي يقوم بها ستمثل علامات تحذير لارتفاع مستوى المخاطر

#### ب-3- العميل الذي يمثل درجة عالية من المخاطر:

وتشمل هذه الفئة العملاء الذين يقومون بأكثر من ستة (6) عمليات صرف، منتظمة أو منخفضة التردد، بغض النظر عن المبالغ المتبادلة. وفي هذه الحالة، من الضروري تعزيز اليقظة والحذر وتعميق تحديد هوية العميل.

# 1 -3- سياسة الوقاية وفقا للعملية:

تحليل العمليات حسب المبلغ هو أحد المؤشرات اللازمة لتحديد المخاطر وتدابير الرقابة الواجب تطبيقها.

# أ\_ مقدار المعاملة وتحديد المخاطر:

مبلغ المعاملة هو مؤشر مهم لتحقيق العملية.

واعتمادا على عدد المعاملات التي تقوم بها شركة صرف العملات، يمكن وضع التصنيف التالي:

60001 درهم فأكثر	60000-30001 درهم	30000-5001 درهم	5000-1 درهم	مبلغ العملية	
مشتبه	يألد	متوسط	منخفض	3-1	
مشتبه	مشتبه	عالي	متوسط	6-4	التردد
مشتبه	ميتيته	مشتبه	عالي	10-7	

- ◄ العمليات الجارية: القيمة المعادلة بالدر هم من المبلغ المتبادل أقل من 5.000 در هم.
- ◄ العمليات الغير المتكررة: حيث أن سعر صرفها بالدرهم من المبلغ المتبادل يتراوح بين 5.001 إلى 30.000 درهم.
- ◄ العمليات العالية الخطورة: القيمة المعادلة بالدر هم من المبلغ المتبادل يتراوح
  بين 30.001 إلى 60.000 در هم.
  - > العمليات المشبوهة: هي التي يتجاوز مبلغها 60.001 در هم.

# ب- تقييم المخاطر المشتركة:

#### ب-1- مخاطر منخفضة:

الزبون العرضي الذي يقوم كحد أقصى بثلاث (3) معاملات، في نفس الشهر بمبالغ أقل من 5.000 در هم لكل معاملة.

# ب-2- مخاطر متوسطة:

الزبون العرضي الذي يقوم بتنفيذ ما لا يزيد عن ثلاث (3) معاملات في نفس الشهر بمبالغ تتراوح بين 5.001 در هم إلى 30.000 در هم لكل عملية.

الزبناء المنتظمون الذين يقومون بأربع (4) إلى ست (6) معاملات في نفس الشهر، مع مبالغ أقل من 5.000 در هم لكل معاملة.

#### ب-3- مخاطر عالية:

الزبون العرضي الذي يقوم بمعاملتين كحد أقصى في الشهر نفسه بمبالغ تتجاوز 30.000 در هم لكل معاملة.

الزبون العادي الذي يقوم بأكثر من سبع (7) معاملات، بغض النظر عن مبلغ المعاملة.

# و إشارة تحذير:

كلما زاد المبلغ، زادت مخاطر العملية، وبالتالي يجب تطبيق هذه الضوابط التي تتسم بأهمية كبرى نظرا لأن الربح السريع للعمليات التي تنطوي على مخاطر عالية يمكن أن يعرض للخطر النشاط الكامل لشركة صرف العملات. ويمثل تقسيم العملية على شكل عمليات صغيرة إشارة إنذار أخرى لتطبيق تدابير اليقظة

إذا رفض الزبون إعطاء المزيد من المعلومات، لا يتعين على شركة صرف العملات إجراء العملية المطلوبة

# 2- مؤشرات المخاطر:

يقصد بمؤشرات المخاطر بعض السلوكيات التي يمكن أن تسلط الضوء على المخاطر التي تشكلها بعض العمليات. ولهذه المؤشرات أهمية قصوى عند تنفيذ العمليات أو لتحليل لاحق. اخذ هاته المؤشرات بعين الاعتبار عند القيام بعمليات الصرف من طرف شركات صرف العملات يمكن من كشف العمليات الغير الاعتيادية او المشبوهة.

يتم تصنيف مؤشرات المخاطر وفقا للزبون، وسلوكه واعتمادا على العملية نفسها. وتجدر الإشارة إلى أن قائمة هذه المؤشرات ليست شاملة وأن مجرد وجود إحدى هذه المؤشرات الموصوفة لا يكفى لمعرفة المشتبه فيه. ما يستلزم معرفة أعمق للزبون.

# 2-1- المخاطر المتعلقة بسلوك الزبناء:

- الزبون الذي يجري المعاملات في أوقات تدفقات الزبناء المرتفعة.
- الزبون الذي، قبل أو أثناء العملية، يبدي فضو لا حول تدابير وإجراءات الرقابة.
- الزبناء الذين يحاولون خداع شركة صرف العملات أثناء إجراء فحص الوثائق و التحقق منها.

# 2-2- المخاطر المتعلقة بتحديد هوية الزبون:

# أ- الهوية الرسمية - الوثيقة:

- الشخص الذي يقدم معلومات غير صحيحة أو من يرغب في تنفيذ عمليات بيانات كاذبة أو غير دقيقة.

- الزبون الذي يثبت أو يبدو أنه لا يتصرف بنفسه أو الذي يمثل أو يقوم بدور مترجم لزبون آخر لتفادي تدابير تحديد الهوية.
- الزبون الذي يطلب في وقت إجراء العملية بتحديد هويته ثم يقرر عدم تنفيذ العملية أو تغيير مبلغها، في محاولة لتجنب الحدود التنظيمية.
  - الشخص الذي يقدم نسخا من وثائق الهوية ويرفض تقديم أصولهم.
- الزبون الذي يرفض أو لا يستطيع تقديم وثيقة هويته أو البيانات التي يطلبها منه الموظف.
- الزبون الذي يعرض وثائق تالفة ويمنع التحقق من بيانات معينة من الوثائق أو رؤية صورة صاحبها.

# ب- جنسية أو إقامة الزبون:

- الزبون المقيم أو المنتمي لإحدى البلدان التي تشكل جزءا من قوائم البلدان التي تبلغ عنها وحدة معالجة المعلومات المالية.
- الاشخاص الذاتيون المنحدرون من البلدان التي تدعو مجموعة العمل المالي GAFI الني تطبيق اجراءات اليقظة المكثفة اتجاهها.
- الاشخاص المقيمون في البلدان التي تتعرض لخطر مرتفع من غسل الأموال أو تمويل الارهاب، وخاصة تلك المصنفة من طرف الهيئات الدولية المختصة.

# ج- نشاط الزبون:

- عند وجود شكوك حول صحة البيانات التي يقدمها الزبون عن أنشطته أو مصدر الأموال.
- العمليات التي لا تتطابق، حسب قيمتها أو تواترها، مع المستوى الاقتصادي للزبون أو نشاطه أو الدخل الناتج عن نشاطه.
- الزبون الذي يقدم، عند الضرورة، وثائق زائفة أو غير كافية كدليل على نشاطه المهني.
  - الأشخاص السياسيون ممثلوا الخاطر.

# 2-3- المخاطر المتعلقة بخصائص العملية:

#### أـ العمليات المتعددة:

- عمليات بكميات صغيرة ولكن بترددات عالية.
- العميل الذي يقوم، بمفرده أو بطريقة منسقة، بتنفيذ عمليات عدة مرات، في محاولة لتجنب القيود و ادخال معلومات هويته.
- الزبناء الذين يميلون إلى المجيء في مجموعات أو على فترات قصيرة لاستكمال العمليات.

#### ب- خصائص العملات:

- طلب أو عرض اوراق نقدية من الفئات الكبيرة.
- الزبون الذي يعطي اوراق نقدية متسخة، اوبها رطوبة، او بها رائحة كيميائية.
  - محاولة الزبون مزج الاوراق النقدية المزيفة مع الصحيحة.
  - الزبون الذي يقوم بعمليات بعملة من الدول الغير المتعاونة.
  - الزبون الذي يتاجر بعملة غير متوفرة على نطاق واسع في السوق.

#### 2-4- المخاطر المتعلقة بمستخدمي شركات صرف العملات:

تتمثل في سلوك وتصرفات مستخدمي شركات صرف العملات التي تهدف الى تجاهل تدابير اليقظة المبسطة او المعززة و/او خرق مقتضيات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. يذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- مستوى معيشة أحد المستخدمين أعلى مقارنة بدخله.
- · التدخل في عدة مناسبات في عمليات غير عادية أو مشبوهة.
- تأدية أحد المستخدمين وظائف مختلفة عن وظائفه دون أي سبب مبرر.
  - رفض الاستفادة من فترات الإجازة دون مبرر.
  - منع الموظفين الآخرين من خدمة بعض العملاء.

# 3- التصريح بالاشتباه لدى وحدة معالجة المعلومات المالية:

في حالة الاشتباه، يتعين على المراسل المعين من طرف شركة صرف العملات لدى وحدة معالجة المعلومات المالية ان يقوم بعملية الإبلاغ وارسال تصريح الاشتباه عبر نظام المعلومات GOAMIL المخصص للتواصل مع الوحدة.

التصريح بحالات الاشتباه يجب ان يتضمن المعلومات الاتية:

- هوية العميل، او العملاء، المشاركين والمستفيدين من العملية.
- نشاط العميل، او العملاء، المشاركين والمستفيدين من العملية.
- العلاقة بين النشاط المصرح به والعملية المزعم القيام بها او التي تمت.
  - تاريخ، طبيعة، عملة ومبلغ العمليات هدف تصريح الاشتباه.
- شرح الأسباب، الدوافع والظروف التي جعلت من العملية موضوع الاشتباه.
  - أي معلومة أخرى مفيدة.

# 4- تحيين الوثائق، البيانات والمعلومات:

يتعين على شركات صرف العملات السهر على التحيين المستمر للوثائق وبيانات ومعلومات عملائها:

- الاسم العائلي والشخصى للزبون وكذا تاريخ ميلاده؛
  - العنوان المضبوط للزبون؛
  - معلومات عن مصدر الأموال؛
- رقم بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للمغاربة المقيمين؟
- الجنسية ورقم بطاقة التسجيل او التصريح بالإقامة بالنسبة للأجانب المقيمين؟
  - الجنسية ورقم جواز السفر بالنسبة للأجانب غير المقيمين؟
    - معلومات اضافية عن الزبون.

# 5- حفظ الوثائق:

يجب على شركات صرف العملات الاحتفاظ بجميع الوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة لمدة عشر سنوات ابتداءا من تاريخ إنجازها.

كما يتعين عليها الاحتفاظ بجميع الوثائق المحصل عليها في إطار تدابير اليقظة والمتعلقة بمختلف الزبناء ابتداءا من تاريخ توقف العلاقة لمدة عشر سنوات.

# 6- واجب السرية:

يخضع مديرو وموظفو شركات صرف العملات لواجب السرية، حيث لن يتمكنوا من الكشف عن أي معلومات تتعلق بمكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب إلى طرف ثالث، أو تقديم وثائق أو تصفية المعلومات المتعلقة بالأشخاص المرتبطين بالمعاملة.

وبالمثل، يمنع منعا باتا اخبار الزبون أو الأطراف الأخرى عن الاتصال بأي معاملة أو عن تلقي طلب للحصول على معلومات عن المعاملة من السلطات والهيئات الرقابية، أو تحليل علاقتها المحتملة بغسل الأموال.

بالإضافة إلى ذلك، يمنع منعا كليا الكشف إلى الزبناء أو الأطراف الأخرى، عن الضوابط والإجراءات التي وضعت لمنع غسل الأموال، ناهيك عن تقديم المشورة وتوجيه الزبناء لتجنب هذه الضوابط، سواء في شركة صرف العملات أو مع هيئات أخرى.

وبصورة عامة، يلزم واجب السرية في جميع المسائل المتعلقة بالتزامات شركات صرف العملات.

إن عدم احترام واجب السرية المذكور في هذه الوثيقة سيجعل الجاني مسؤو لا شخصيا وقد يعرضه للملاحقة القضائية.

# رسم بياني الأقامة علاقة الأعمال أو للقيام بمعاملة

